

الله تعالى الذي يحقق العدل ، و يقيم الحق ، و يمنع الظلم ، و يكبح جماح المعتدين والمنحرفين .

و ظهر في التاريخ الإسلامي عدد لا يُحصى من العلماء الأعلام ، والمفتون البارزون ، منهم كبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ، ومن التابعين سعيد بن جبير ، ثم الأئمة الأربعة : أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ، ثم أصحابهم كأبي يوسف ومحمد والمزني وإسحاق الحربي وابن القاسم ، ثم ابن سريج وأبو حامد الإسفراييني ، ثم النووي والعز بن عبد السلام ، وابن تيمية ، والسبكي والسيوطي ، وحتى عصرنا الحاضر .

المبحث الثاني : أهلية السيوطي للفتوى

عرفنا سابقاً أن الفتوى فرع من علم الفقه ، وأنها تقوم على بيان الأحكام الشرعية ، وأن دراسة علم الفقه هو نقطة البداية في علم الفتوى ، وأن إتقان علم الفقه ، والتعمق في تحصيله ، والتوسع في معرفته ، هو الركن الرئيس للفتوى ، والأساس القويم لحسن القيام بها ، والنبوغ فيها ، ومتى أصبح الإنسان فقيهاً ، وبلغ شأوه ، اشتهر في الآفاق ، والتف حوله الطلاب ، وقصده الناس بالسؤال ، وعظمت سمعته بين العلماء ، ليكون مفتياً باستحقاق وجدارة ، ويثبت كفاءته العالية .

لذلك نبين صلة السيوطي بالفقه ، ودراسته له ، ومصنفاته فيه ، وبلوغه المرتبة العليا في تحصيله بالاجتهاد ، وتوفر أهلية الفتوى وشروطها فيه .

السيوطي يدرس الفقه :

نشأ السيوطي في جو علمي ، يفوح الفقه منه من كل قطر وجانب ، ابتداءً من البيت والأسرة ، إلى رحاب مجالس الفقه في القاهرة ، وهي

موئل العلم ، ومجمع الفقهاء ، ثم في بقية المدن العربية والإسلامية كما سيأتي .

واتجه السيوطي رحمه الله تعالى بهمة ونشاط إلى علم الفقه ، معترفاً بفضلته ومكانته وأهميته ، فدرسه على كبار علماء عصره ، وأخذته عن جماعة من الشيوخ ، ولازم شيخ الإسلام علم الدين البلقيني في الفقه حتى مات (سنة ٨٦٨هـ / ١٤٦٤م)^(١) ، فلازم ولده ، وقرأ عليه عدة كتب في الفقه إلى أن أجازه بالتدريس والإفتاء سنة ست وسبعين وثمانمئة ، وبعد وفاته لزم شيخ الإسلام شرف الدين المناوي ، وأخذ الفرائض ، وهو أحد فروع الفقه ، وأهم مباحثه ، وأكثر مسائله صلة بالفتوى والاستفتاء ، عن فرضي زمانه العلامة الشيخ شهاب الدين الشارح مساحي ، وحفظ السيوطي كتاب «العمدة» في الفقه ، ثم حفظ «المنهاج» للنووي في الفقه ، و«المنهاج» في أصول الفقه للبيضاوي^(٢) .

وكان السيوطي يحب الفقه ، ويطمع أن يبلغ فيه أقصاه ، فيقول عن

(١) هو شيخ الإسلام صالح بن عمر بن رُسلان البلقيني ، القاضي ، من علماء الحديث والفقه الشافعي ، وهو ابن شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني المشهور (ت ٨٠٥هـ) ، وجمع فتاوى والده ، وتصدر للإفتاء والتدريس ، وولي قضاء الديار المصرية ، وتوفي وهو على القضاء ، ودرس عليه السيوطي الفقه ، وأجازه بالتدريس ، ثم درس على ولده . (الأعلام ٣/ ٢٧٩ . حسن المحاضرة ١/ ٤٤٤ ، ٤٤٥) .

(٢) انظر حسن المحاضرة للسيوطي ١/ ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ويكثر اسم كتاب «عمدة الأحكام» في الفروع الفقهية ، وهو للشيخ أبي محمد عبد الله بن أحمد ، موفق الدين بن قدامة الحنبلي المقدسي المتوفى سنة ٦٢٠هـ ، وهو مختصر في العبادات الخمس وسائر أبواب الفقه (كشف الظنون ١/ ١٣١) وللشيخ عبد القاهر الجرجاني «العمدة» في التصريف ، وللغفقيه أبي بكر الشاشي الشافعي «العمدة» في الفقه ، وهذا هو المراد في كلام السيوطي ، لأنه صرح بالنقل عنه في فتاويه ، (انظر: الحاوي للفتاوي ص ٢٢٩) .

نفسه: «فأخذت الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ...» ثم يقول: «وسافرت بحمد الله تعالى إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب والتكرور ، ولما حججت شربت من ماء زمزم لأمر منها أن أصل في الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني ، وفي الحديث إلى رتبة الحافظ ابن حجر (العسقلاني) ، وأفيت من مستهل سنة إحدى وسبعين»^(١).

ويقول السيوطي عن نفسه: «ورزقت التبحر في سبعة علوم: التفسير ، والحديث ، والفقه ، والنحو ، والمعاني ، والبيان ، والبديع ، على طريقة العرب والبلغاء ، لا على طريقة العجم وأهل الفلسفة»^(٢).

ويعترف السيوطي أنه حلق في معظم هذه العلوم ، وفاق فيها الأقران والأشياخ ، ولكنه لم يبلغ نفس المرتبة في الفقه والفرائض ، فيقول: «والذي أعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم السبعة ، سوى الفقه ، والنقول التي اطلعت عليها فيها ، لم يصل إليها ، ولا وقف عليه أحد من أشياخي ، فضلاً عن دونهم ، وأما الفقه فلا أقول ذلك فيه ، بل شيخي أوسع نظراً ، وأطول باعاً» ثم يقول: «ودون هذه السبعة في معرفة أصول الفقه والجدل... ، ودونها الفرائض»^(٣).

السيوطي يصنف في الفقه:

ومما يدل على المكانة الفقهية التي يتمتع بها السيوطي ، والساحة الواسعة التي جال فيها أنه اشتغل في الفقه مدة طويلة ، وعاش في أجوائه ، ومارس العمل فيه ، وصار له باع كبير فيه تدريساً وإفتاءً ، واختصاراً لأشهر كتب الفقه وأهمها ، وأوسعها في المذهب الشافعي ،

(١) حسن المحاضرة ١/ ٣٣٦ ، ٣٣٨ .

(٢) حسن المحاضرة ١/ ٣٣٨ .

(٣) المرجع السابق .

ثم صنف فيه استقلالاً وتقعيداً ، ولذلك نذكر أهم آثاره الفقهية ، وهي :

١ - مختصر «الحاوي الكبير للماوردي» وتوجد منه نسخة مخطوطة كاملة في المغرب .

٢ - مختصر «الروضة للنووي» ويُسمى «القنية» .

٣ - مختصر «التنبيه للشيرازي» ويُسمى «الوافي» .

٤ - مختصر «الأحكام السلطانية للماوردي» وهو في نظام الحكم ، وأجهزة الدولة ، والسياسة الشرعية .

٥ - الحاوي للفتاوي ، وسوف نقدم له دراسة وتحليلاً إن شاء الله تعالى .

٦ - الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية^(١) ، وقدمت له دراسة مستقلة في بحث خاص .

وإذا أردنا التأكد من معرفة الجهد الفقهي الذي بذله السيوطي ، والممارسة العملية الطويلة له في الفقه ، فإننا نشير باختصار إلى هذه الكتب المصنفة ، فالحاوي الكبير للماوردي من أهم كتب الفقه في المذهب الشافعي وأوسعها ، مع المقارنة ببقية المذاهب ، ولا يزال مخطوطاً حتى الآن ، لعجز المهتمين بالتراث عن تحقيقه وطباعته ونشره ، ويقع في ٢٤ مجلداً كبيراً مخطوطاً ، وحقق بعض طلاب الدراسات العليا باباً من أبوابه للحصول على الدرجات العلمية في الماجستير والدكتوراه ، و«روضة الطالبين» للنووي من أهم الكتب المعتمدة في المذهب الشافعي ، وخاصاً فيه دون مقارنة ، وطبع في ١٢ مجلداً كبيراً ، و«التنبيه للشيرازي» أشهر مختصر في الفقه الشافعي ، وكان الكتاب الأساسي الذي يعول عليه الطلاب والعلماء حتى القرن

(١) كشف الظنون ١/١٠٦ .

السابع الهجري عند ظهور المنهاج للنووي ، وكان الفقهاء والطلاب والعلماء يتنافسون في حفظ «التنبيه» وله شروح وتعليقات كثيرة ، و«الأحكام السلطانية» للماوردي أشهر كتاب في الأنظمة الإسلامية ، وخاصة في نظام الحكم ، والخلافة ، والقضاء ، والحسبة ، والمظالم ، والسياسة الشرعية ، ومعظم المؤلفين عالة عليه في موضوعه ، و«الأشباه والنظائر» للسيوطي أشهر كتبه الفقهية على الإطلاق ، وقد بلغ فيه القمة ، وتوّج الكتب النظرية له عند علماء الشافعية قبل السيوطي ، ثم صار مثلاً للاحتذاء به والافتداء فيه ، والسير على منواله ، كما صرح ابن نجيم الحنفي ، وسوف نخص كتاب الفتاوى الفقهية بدراسة خاصة .

السيوطي يبلغ درجة الاجتهاد:

ومما يعزز مكانة السيوطي الفقهية ، وامتلاكه ناصية الفقه أنه لم يقف في طلبه ودراسته والتدريس فيه ، والإفتاء ، والتصنيف عند حد معين ، بل قصد فيه الذروة ، وسعى إلى القمة ، وحرص على الوصول إلى ينابيع الفقه ومعينه ، وليلبغ درجة الاجتهاد التي وصلها الأئمة الفقهاء ، ولا يدركها إلا القليل النادر ، وخاصة في القرون الأخيرة .

والاجتهاد أعظم درجات الفقه في الدين ، والتفقه في الشرع ، والإحاطة بفهم النصوص ، والقدرة على الاستنباط منها ، وبذل الجهد في معرفة الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية^(١) ، وله شروط معينة ، وصفات محددة ، ويعتمد على إتقان عدة علوم وفنون متنوعة .

والسيوطي رحمه الله تعالى توفرت فيه شروط الاجتهاد ، وكملت فيه صفاته ، وحصل العلوم المطلوبة ، وخاصة العلوم الشرعية ، والعلوم

(١) هذا ما يبينه العلماء في كتب علم أصول الفقه الإسلامي ، انظر على سبيل المثال: نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول للبيضاوي ، والشرح للإستوي . ٥٢٤/٤ .

العربية ، وعلوم الآلة ، حتى أدرك مناط البحث والاستنباط ، وعرف بنفسه ذلك ، فلم يتوارَ عن الأنظار ، ولم يخس نفسه حقها ، ولم يتواضع تقيّة ، فأعلن الاجتهاد ، وادعى وصوله إليه ، وأنه بلغ رتبة الاجتهاد المطلق ، وكسر القيد الوهمي الذي شاع في غلق باب الاجتهاد ، وطلب السيوطي فتحه لمن توفرت فيه شروطه ، وأثبت أن الاجتهاد باق في الشرع ، وأنه موجود في كل زمان ومكان ، وأقام الحجة الشرعية على ذلك ، وقَدَّم الأدلة التاريخية ، والأمثلة العملية من كبار العلماء والفقهاء في مختلف المذاهب على توالي الأزمان ، وصنف كتاباً في الاجتهاد وشروطه ، والدعوة إليه ، ووجوب إحيائه وممارسته ، وشنّ الهجوم على دعوى إغلاق باب الاجتهاد ، ونعى على الداعين لتركه أو التخلي عنه ، أو التواضع في إخفائه ، وأشار إلى ذلك في عنوان كتابه: «الرَّدُّ على من أَخْلَدَ إلى الأرض ، وجَهِل أن الاجتهاد في كل عصر فرض»^(١).

ويصف السيوطي نفسه بهذا الكتاب بقوله: «وهو كتاب جميل حافل ، فيه نفائس متعلقة بالاجتهاد»^(٢) ، وعرض في الباب الأول نصوص العلماء على أن الاجتهاد في كل عصر فرض من فروض الكفايات ، وأنه لا يجوز شرعاً إخلاء العصر منه^(٣) ، وصرح في سيرته الشخصية ، فقال: «وقد كملت عندي الآن آلات الاجتهاد بحمد الله تعالى ، أقول ذلك تحدثاً بنعمة الله تعالى ، لا فخراً ، وأي شيء في الدنيا حتى يطلب تحصيلها

(١) طبع الكتاب عدة مرات ، منها طبعة دار الكتب العلمية ببيروت سنة ١٤٠٣هـ/١٦٨٣ م بتقديم وتحقيق الشيخ خليل الميسر ، ومنها طبعة مؤسسة شباب الجامعة بالإسكندرية سنة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥ م بتحقيق الدكتور فؤاد عبد المنعم .

(٢) الرد على من أَخْلَدَ إلى الأرض ، مقدمة المحقق فؤاد عبد المنعم ص ١١ .

(٣) المرجع السابق ص ٢١ .

بالفخر ، وقد أذف الرحيل ، وبدا الشيب ، وذهب أطيب العمر ، ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفاً بأقوالها وأدلتها الثقيلة والقياسية ، ومداركها ونقوضها وأجوبتها ، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيه لقدرتُ على ذلك من فضل الله»^(١).

ويقول السيوطي أيضاً: «فقد بلغت - والحمد لله والمنة - رتبة الاجتهاد المطلق في الأحكام الشرعية ، وفي الحديث النبوي ، وفي العربية»^(٢) ، ويقول في دعوى الاجتهاد: «فإني لم أقله في الابتداء صريحاً بلساني ، وإنما ذكرت ذلك في بعض الكتب... فنقله من قصد التشنيع ، لا الشهرة ، فلما روجعت فيه صرت أقرر لمن راجعني فيه أمره... مع أنني عدت تصدي هذا العدو لإشهاره فضلاً من الله أجراه على يديه ، فلا أستطيع القيام بشكر عشر معشاره»^(٣).

ولكن العلماء لم يسلموا له هذه الدعوى ، لأنه لم يبتكر أصولاً للاجتهاد ، وقواعد للاستنباط مستقلة عن غيره ، ليعتمد عليها في اجتهاده ، دون أن يقلد غيره ، كما هو شأن المجتهد المطلق كإمام لمذهب ، وأنه اعترف أنه لم يصل في الفقه والفرائض درجة بقية العلوم التي تبحر بها ، وأنه دون ذلك في أصول الفقه^(٤) ، وهذا يحتاج لبحث مستقل عن «اجتهاد السيوطي».

توفر شروط الفتوى عند السيوطي:

إن المفتي يخبر عن حكم الشرع ، ويبين حكم الله تعالى الذي عرفه

(١) حسن المحاضرة ١/ ٣٣٩.

(٢) الرد على من أخلد إلى الأرض ، مقدمة المحقق خليل الميس ص ١٥.

(٣) المرجع السابق ص ١٣.

(٤) حسن المحاضرة ١/ ٣٣٨ ، الرد على من أخلد إلى الأرض ، مقدمة خليل الميس ص ١٣.

ووصله إليه إما باجتهاده ، كالأئمة ، والمجتهد المطلق ، وإما بما وصل إليه إمام مذهبه الذي يتفق معه فيه ، أو يقلده به .

والكلام السابق يدل على أن السيوطي بلغ رتبة الاجتهاد عند تقدم السن ، ولذلك لم يمارسه بتوسع كبقية الأئمة ، نازعه فيه غيره في هذه الدعوى ، ولكن ظهر أثر اجتهاده في عدة جوانب وكتب ، وهي :

١ - كتاب الاجتهاد «الرد على من أخلد إلى الأرض وجعل أن الاجتهاد في كل عصر فرض» .

٢ - تعديد القواعد الفقهية في كتابه : «الأشباه والنظائر» .

٣ - تفرد السيوطي بخمسة وثلاثين رأياً ، صنف فيها كتاباً سماه «التحدث بنعمة الله» ، وختمه بهذه المسائل والآراء التي أثبت فيها اختياراته .

ويظهر من ذلك أن السيوطي مجتهد مطلق ، «وهو الذي لم يقلد إمامه ، ولكن سلك طريقه في الاجتهاد» ، بخلاف المجتهد المستقل «الذي استقل بقواعده لنفسه ، يبنى عليها الفقه خارجاً عن قواعد المذاهب المقررة»^(١) .

فالسويطي بلغ رتبة الاجتهاد المطلق ، ولكنه تابع للإمام الشافعي ، وهذا ما يصرح به فيقول : «والذي ادعيناه هو الاجتهاد المطلق ، لا الاستقلال ، بل نحن تابعون للإمام الشافعي رضي الله عنه ، وسالكون طريقه في الاجتهاد ، امتثالاً لأمره ، ومعدودون من أصحابه»^(٢) .

ويُضاف إلى ذلك خبرة السيوطي الواسعة في الفقه عامة ، وفي فقه المذهب الشافعي خاصة ، واختصاره أمهات كتب الشافعية السابقة ، كل

(١) الرد على من أخلد إلى الأرض ص ١١٢ ، ١١٥ ، تحقيق الميسر .

(٢) الرد على من أخلد إلى الأرض ص ١١٦ ت الميسر ، ص ٩٨ ت عبد المنعم .

ذلك يُؤهله لمنصب الإفتاء والفتوى ، وتكشف قدرته الكاملة على بيان الأحكام الشرعية ، مع التذكير والتركيز على كتابه العظيم «الأشباه والنظائر» الذي يتضمن القواعد الفقهية في فقه الشافعية ، والتي تعتبر إحدى وسائل الفتوى ، والاستشهار فيها .

يقول ابن النجار الفتوحي عن القواعد الفقهية ، وأنها أحد أبواب الاستدلال للأحكام الشرعية ، «قواعد الفقه تشبه الأدلة ، وليست بأدلة ، ولكن ثبت مضمونها بالدليل ، وصارت يقضى بها في جزئياتها ، كأنها دليل على ذلك الجزئي ، فلما كانت كذلك ناسب ذكرها في باب الاستدلال»^(١) .

وهذا يقودنا إلى بيان ممارسة السيوطي للفتوى والإفتاء ، ودراسة فتاويه التي دونها بنفسه .

المبحث الثالث : في فتاوى السيوطي

ممارسة السيوطي للفتوى :

بلغ السيوطي الأوج في علم الفقه ، وذاع صيته بين العلماء ، وانتشر اسمه في الآفاق واتسعت شهرته في البلاد ، والتف حوله الطلاب ليأخذوا عنه ، فدرسهم الفقه ، وحلق في أجوائه وكتبه ، ثم مارس الإفتاء ، وقصده الناس بالفتوى من القاهرة ومدن مصر وغيرها ، لبيان الأحكام الشرعية في المسائل والأسئلة - المعروضة عليه - .

وذكر السيوطي ذلك عن نفسه ، فقال : «وأفتيت من مستهل سنة إحدى سبعين»^(٢) أي وثمانمئة للهجرة ، أي كان عمره إحدى وعشرين سنة ، وقال أيضاً : إنه لازم وَلَدَ علم الدين البُلُقيني ، وقرأ عليه عدة كتب

(١) شرح الكوكب المنير ٤/٤٣٩ .

(٢) حسن المحاضرة ١/٣٣٨ .